لا ديمقراطية بدون
مؤتمرات شعبية

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (284) لسنة 1374 و.ر (2006 مسيحي)

بإسناد اختصاص لمصلحة الأملاك العامة

اللجنة الشعبية العامة ...

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر ، بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم (50) لسنة 1974 مسيحي ، بشأن رد العقارات المصادرة والمغصوبة أو التعويض عنها.

- وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم (4) لسنة 1430 ميلادية ، بتحديد القطاعات التي تدار بلجان شعبية عامة وتقرير بعض الإجراءات في شأن الأوضاع المترتبة على ذلك .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (170) لسنة 1372 و.ر بشأن إنشاء مصلحة الأملاك العامة .
- وعلى قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (323) لسنة 1374 و.ر بتشكيل لجنة إدارة مصلحة الأملاك العامة .
- وعلى ما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثاني لسنة 1369 و.ر .
- وعلى موافقة أمانة اللجنة الشعبية العامة .

قررت

مادة (1)

يسند اختصاص رد العقارات المصادرة والمغصوبة في عهد الاحتلال الإيطالي إلى ملاكها أو ورثتهم أو التعويض عنها تنفيذاً لأحكام القانون رقم (50) لسنة 1974 مسيحي ، للجنة إدارة مصلحة الأملاك العامة .

مادة (2)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 16 ذي القعدة
الموافق 6 / 12 / 1374 و.ر (2006 مسيحي)

[illegible]